[108] 2 - وعن جماعة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن سماعة، عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: كل سهو في الصلاة يطرح منها، غير أن الله يتم بالنوافل، إن أول ما يحاسب به العبد الصلاة، فان قبلت قبل ما سواها، إن الصلاة إذا ارتفعت في أول وقتها رجعت إلى صاحبها وهي بيضاء مشرقة، تقول: حفظتني حفظك الله، وإذا ارتفعت في غير وقتها بغير حدودها رجعت إلى صاحبها وهي سوداء مظلمة تقول: ضيعتني ضيعك الله. ورواه الصدوق مرسلا، نحوه (1). ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد، إلا أنه ترك حكم السهو (2). وروى الذي قبله بإسناده عن علي بن إبراهيم، مثله. [4637] 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن جميل بن دراج، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: أيما مؤمن حافظ على الصلوات المفروضة فصلاها لوقتها فليس هذا من الغافلين. [4638] 4 - وعنه، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن المفضل بن صالح، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) - في حديث -: إن ملك الموت قال لرسول الله (صلى الله عليه وآله): مامن أهل بيت مدر ولاشعر في بر ولا بحر إلا وأنا أتصفحهم في كل يوم خمس مرات عند مواقيت الصلاة. [4639] 5 - وعنه، عن محمد بن عيسى، عن يونس عن الهيثم بن واقد، _____ 2 - الكافي 3: 268 / 4، وأورده في الحديث 8 من الباب 17 من أبواب أعداد الفرائض. (1) الفقيه 1: 134 / 627. (2) التهذيب 2: 239 / 946. 3 - الكافي 3: 270 / 14. 4 - الكافي 3: 136 / 3. 5 - الكافي 3: 136 / 2. (*) _____